1 من 24/عمدة الأحكام/كتاب البيوع/حديث/إذا تبايع الرجلان كل منهما بالخيار/ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد. اما بعد قال الشيخ رحمه الله تعالى كتاب البيوع. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:00:00

وعلى اله واصحابه اجمعين. قال رحمه الله كتاب البيوع اي الكتاب الذي تذكر فيه الاحاديث المتعلقة بالبيوع. والبيوع جمع بيع. والبيع لغة مأخوذ من الباع. لان كل واحد من المتبايعين يمد يده - 00:00:19

للاخر فسمي ذلك بيعا وتبايعا ومنه سميت البيعة لولي الامر لانها تمد فيها الايدي. هذا لغة واما اصطلاحا فالبيع هو مبادلة المال بالمال على وجه التمليك. مبادلة المال بالمال على وجه التمليك هذا هو البيع. ومناسبة ان المصنف رحمه الله ذكر كتاب البيع بعد العبادات - 00:00:46

هو ان المسلم بحاجة الى ما يعينه على العبادة الى ما يعينه على العبادة وذلك بطلب الرزق الذي يستعين به على عبادة الله سبحانه وتعالى لانه لا يستطيع ان يقوم بالعبادة الا بشيء يساعده على ذلك - 00:01:20

الله جل وعلا يقول فابتغوا عند الله الرزق واعبدوه ويقول سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع. الى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض. وابتغوا من فضل الله والفظل هو الرزق. فالبيع احد وجوه طلب الرزق - 00:01:49

وهو ما يسمى بالتجارة. الاتجار. هذا هو الاتجار. البيع والشراء طلبا للربح وهذا اشرف انواع المكاسب البيع والشراء من اشرف انواع المكاسب. فالمسلم يطلب الرزق من جميع الوجوه المباحة. بالبيع والشراء - 00:02:14

بالعمل الوظيفي الاحتراف والعمل باليد بالزراعة لكل وسيلة مباحة يطلب الرزق وهذا مما امر الله جل وعلا به لان الانسان لا يستطيع ان يعيش ويعبد ربه ويصل رحمه وينفق في سبيل الله - 00:02:37

الا بالمال والمال لا يحصل الا بسبب. وطلب ولا يقتصر الانسان على نوع واحد ان حصل ولا يعطل الاسباب الباقية. بل يطلب الرزق باي وسيلة مباحة ولو بالاحتراف والكد والعمل - 00:03:06

اما ما عليه كثير من الشباب اليوم انه لازم وظيفة ولا ما يشتغل لازم يضيفه ولا ما هو بطالب الرزق يجلس معطل للاسباب. ويضيع من يمونه لانه ما حصلت له وظيفة. هذا غلط - 00:03:28

اذا ما حصلت لك وظيفة فاطلبوا الرزق بغير الوظيفة. بل طلب الرزق بغير الوظيفة احسن بعد. لان الوظيفة محدودة ولا رأينا واحد شجر بالوظيفة. يا الله يا الله تكافيه هو وعياله - 00:03:47

لكن اللي يبيع ويشري يشتغل هذي في الغالب انه يثري نحصل على ثروة فنحن نوجه الشباب بانهم ما يقتصرون على الوظيفة. بل يطلبون الرزق الوظيفة اخر شيء يطلبون الرزق بالبيع والشراء يطلبون - 00:04:04

الرزق بالعمل والاحتراف يطلبون الرزق اي وسيلة من الوسائل الكثيرة وابواب الرزق كثيرة ولله الحمد ومنها ما بين ايدينا الان وهو البيع والشراء فلو ان هذا الشاب اشتغل بالبيع والشراء شيئا فشيئا كان خيرا له من الوظيفة - 00:04:26

فيبدأ الانسان بالبيع والشراء شيئا فشيئا ويتنامى ويكثر حتى يصبح من الاثرياء خير من الموظفين خير من الوزراء التاجر خير من

الوزير. التاجر عنده اموال وعنده ثروة. الوزير المسكين ما عنده شيء الا - 00:04:54
وظيفة مع ان نرفع الوظائف مثلا وزير. لكن اللي يشتغل خير منه واكثر ثروة فنحن نوجه الشباب بانه مطلوبون الرزق من وجوهه حتى ان النبي وسلم وجه الى الاحتشاش والاحتطاب من الجبال وحمل الحطب وبيعه وجه بهذا عليه الصلاة والسلام - 00:05:15
نبي الله داود عليه السلام كان ملكا نبيا ملك نبي جمع الله له بين الملك والنبوة ومع هذا ما كان يأكل من من البيت المال الذي عنده وانما يشتغل بيده - 00:05:42
ويأكل من كسب يده عليه الصلاة والسلام كان يصنع الدروع من الحديد ويبيعها ويأكل من ثمنها وهو نبي الله عليه الصلاة والسلام. فوجوه الرزق ولله الحمد كثيرة ومفتوحة ولكن على الانسان ان يتقي الله ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا - 00:06:00
احتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه. ان الله بالغ امره. قد جعل الله لكل شيء قدرا اطلبوا الرزق وتوكل على الله ويتقي ربك فان الله وعد بانه من يتقه فان الله - 00:06:26
يرزقه من حيث لا يحتسب. والتقوى لا شك انها من اعظم الاسباب لطلب الرزق. تقوى الله اعظم الاسباب لطلب الرزق فهذا هو البيع. البيع مباح بيع وشراء مباح بالكتاب وبالسنة وباجماع المسلمين - 00:06:49
ما الكتاب فكما في قوله تعالى واحل الله البيع وحرم الربا قال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا وقال تعالى واشهدوا اذا تبايعتم. اشهدوا اذا تبايعتم قال تعالى يسبح له فيها بالغدو والاصال رجال لا تلهيهم تجارة - 00:07:10
ولا بيع عن ذكر الله يجمعون بين العبادة وبين البيع والشراء ما يجلسون في المساجد ويعطلون الاسباب ولا يجلسون في المتاجر ويتركون الصلاة. وانما يجمعون بينهم يطلبون الرزق ويصلون في المساجد هؤلاء هم - 00:07:33
عباد الله الصالحون وقال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذكر الله هو الخطبة الخطبة والصلاة حضور الخطبة واستماع الخطبة والصلاة - 00:07:55
اسعوا الى ذكر الله وذروا البيع. اتركوا البيع في هذه الفترة. اغلق دكانك. اذهب الى الصلاة ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون فاذا قضيت الصلاة انتشروا الى الارض ما تجلس في المسجد - 00:08:12
ولا الجلوس في المسجد اعتكاف وبقرأ القرآن وباصلي نعم لكن طلب الرزق منين تأكل منين تنفق على اهلك وعلى اخرج اطلب الرزق فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله - 00:08:29
واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون. فدل هذه الايات على مشروعية البيع والشراء والاحاديث كثيرة منها الاحاديث التي سيذكرها المصنف رحمه الله والنبي صلى الله عليه وسلم باع واشترى ووكل من من يشتري له وحث على - 00:08:50
طلب الرزق والبيع والشراء والاتجار والاجماع اجمع العلماء على مشروعية البيع. والحكمة تقتضي ذلك لان بعض الناس عنده سلعة. عنده سلعة ولا عنده نقود. والطرف الاخر عنده نقود ولا عنده سلعة. فلاجل - 00:09:13
توصل كل واحد منهما الى مطلوبه شرع البيع. كصاحب السمعة يبيعها ويحصل على ثمنها وصاحب النقود يشتري بها السلعة ويستفيد من السلع تبادل تبادل مصالح منافع اما لو كل واحد امسك ما عنده اهل السلع امسكوها واهل الدراهم امسكوها - 00:09:34
لا تضرر المجتمع فتضرر المجتمع المجتمع يقوم على البيع والشراء والاتجار لا اليك عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا تبايع الرجلان فكل - 00:09:58
واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا. او يخير احدهما الاخر. فان خير احدهما الاخر ارض فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع. وان تفرقا بعد ان تبايعا ولم يترك واحد منهما البيع - 00:10:22
فقد وجب البيع. نعم. هذا الحديث حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بايع الرجلات هذا فيه دليل على مشروعية التبايع. تبايع الرجل ان يعني تبادل الثمن والمثمن. تبادلا - 00:10:42
لمن والمثمن وبماذا يحصل التبايع؟ يحصل اما بالقول واما بالفعل القول يقول البايع بعت ويقول المشتري اشتريت الايجاب والقبول

او بالفعل وهي المعاطاة بان يدفع السلعة لشخص ويدفع الشخص ثمنها ولا فيه كلام انما فيه تبادل معاطاة يسمونها - 00:11:03
فينعقد البيع باحد امرين اما بالصيغة القولية او الصيغة الفعلية هذا معنى تبايع الرجل. فكل واحد منهما بالخيار. الخيار هو التروي لطلب خير الامرين الامضاء او الفصل. الامضاء او الفصل. كل واحد منهما بالخيار. ما لم - 00:11:31
يتفرقا اذا تم التبايع بالصيغة القولية او الفعلية صح البيع وانعقد لكن لا يلزم لا يلزم الا بالتفرق من المجلس. ما دام في المجلس فكل واحد منهما له الخيار. ان شاء امضى وان شاء - 00:11:57
السخاء وهذا من الحكمة العظيمة لان الانسان قد يتسرع الانسان قد يتسرع فيبيع او يشتري ثم اذا فكر وجد انه وجد انه آآ لا يناسبه هذا البيع وجد انه لا يناسبه هذا البيع - 00:12:17
فالله اعطاه الفرصة بان يتروى ما دام في المجلس وهذا ما يسمونه بخيار المجلس يسمونه بخيار المجلس ما لم يتفرقا هذا هذا نوع من انواع الخيار وهو خيار المجلس وهذا ما يحتاج الى اشتراط - 00:12:46
هذا تلقائي خيار المجلس تلقائي ما يحتاج الى اشتراط جعله الله فرصة للنادم في ان يتحلل من البيع ويسلم من التبعة ولا يبادر باللزوم وقد يتضرر او يخير احدهم احدهما الاخر. هذا خيار الشرط - 00:13:11
بان يشترط بعد التفرق يشترط بعض بعد التفرق ان له الخيار مدة كذا وكذا. ثلاث ايام شهر اسبوع هذا يسمونه خيار الشرط وهو الخيار المشروط من احد الطرفين يخير احدهما الاخر - 00:13:38
يعني يشترط له الخيار مدة يتروى فيها فهذا نوع اخر من انواع الخيار وهو خيار الشرط فان تفرقا ولم يخير احدهما الاخر فقد وجبل بالتفرق اذا ما في خيار شرط فان البيع يلزم بمجرد التفرق بان يغادر - 00:13:58
احدهما او كلاهما المجلس فالبيع يلزم باحد امرين اما بالتفرق من المجلس واما بانتهاء مدة الخيار المشروط انتهاء مدة الخيار المشروط هذا ما يدل عليه هذا الحديث الشريف وفيه الحكمة العظيمة والرحمة التوسعة - 00:14:25
على المسلمين في عقودهم مبايعاتهم نعم اعد الحديث احسن الله اليك. عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا تبايع الرجلان - 00:14:55
فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا. وكانا جميعنا بتأكيد ما لم يتفرقا وكانا جميعا المعنى واحد لكن الثانية تأكيد. نعم. او يخير احدهما الاخر يعني بعد التفرق يخير احدهم يشترط احدهما الخيار له مدة معلومة. نعم. هذا خيار الشرط. نعم. فان خير احد - 00:15:14
الاخر فتبايع على ذلك فقد وجب البيع. ان خير يعني شرط احدهما على الاخر الخيار مدة معلومة وتبايع على ذلك ترى ضيا على ذلك فقد لزم البيع وبقي الخيار للطرف الذي اشترطه - 00:15:43
يبقى الخيار للطرف الذي اشترطه نعم. وان تفرق بعد ان تبايع ولم يترك واحد منهما البيع فقد وجب البيع. اي نعم. فدل الحديث على ان البيع يلزم باحد امرين بالتفرق من المجلس اذا لم يكن هناك خيار مشروط واما بانتهاء الخيار المشروط يلزم - 00:16:03
باحد هذين الامرين نعم - 00:16:31